

قانون رقم ١٦ لسنة ١٩٨٧

بالترخيص لوزير البترول والثروة المعدنية في الاتفاق مع الهيئة المصرية العامة للبترول وشركة أموكرو للزيت مصر في شأن تعديل الاتفاقية المرخص في توقيعها بموجب القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٧٦

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يرخص لوزير البترول والثروة المعدنية في الاتفاق مع الهيئة المصرية العامة للبترول وشركة أموكرو للزيت مصر في شأن تعديل الاتفاقية المرخص توقيعها بموجب القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٧٦ للبحث عن البترول واستغلاله في مناطق خليج السويس والصحراء الغربية ووادي النيل والمعدلة بموجب القانون رقم ١٠٥ لسنة ١٩٨٣ ، لاضافة مساحة أخرى بخليج السويس الى المنطقة التي تشملها الاتفاقية المشار اليها .

وذلك وفقا للشروط المرفقة والخريطة الملتحقة بها .

(المادة الثانية)

تكون للأحكام الواردة في الشروط المرفقة قوة القانون وتنفذ بالاستثناء من أحكام أي تشريع مخالف لها .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، وي العمل به من اليوم التالي لتاريخ

نشره .

يضم هذا القانون بخاتم الدولة ، ويرفق بقانون من قوانينها .

صدر ببرنامة الجمهورية في ١٣ ربى الآخر سنة ١٤٠٨ (١٥ ديسمبر سنة ١٩٨٧) .

حسني مبارك

اتفاق

بين

جمهورية مصر العربية

و

الهيئة المصرية العامة للبترول

و

شركة أموكو للزيت مصر

لتعديل اتفاقية الالتزام الموقعة

بموجب القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٧٦

لاتفاقية منفلحة بخليج السويس

أبرم اتفاق التعديل هذا في اليوم التاسع والعشرون من شهر ديسمبر سنة ١٩٨٧ بعرفة فيما بين جمهورية مصر العربية «ج٠٠٤٠»، والهيئة المصرية العامة للبترول «الهيئة» وهي شخصية قانونية أنشئت بموجب القانون رقم ٦٧ لسنة ١٩٥٨ بما أدخل عليه من تعديل، وشركة أموكو للزيت مصر «أموكو» وهي شركة مؤسسة وقائمة طبقاً لقوانين ولاية ديلاوي بالولايات المتحدة الأمريكية.

تقرر الآتي :

حيث أن الأطراف قد أبرمت اتفاقية التزام البحث عن البترول واتساحه «اتفاقية الالتزام»، وهي اتفاقية الالتزام المرخص بها بالقانون رقم ١٥ لسنة ١٩٧٦ والساربة المفعول في أول يوليو عام ١٩٧٥، والمعدلة بموجب الاتفاق المرخص به بالقانون رقم ١٠٥ لسنة ١٩٨٣ والسارى في الثالث والعشرين من أغسطس سنة ١٩٨٣،

وحيث أنه من المفترض جواز امتداد الخزانات الكائنة في المنطقة موضوع اتفاقية الالتزام داخل المنطقة المتاخمة والموصوفة بشكل أدق في هذا التعديل،

**AMENDING AGREEMENT
BETWEEN
THE ARAB REPUBLIC OF EGYPT
AND
THE EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM
CORPORATION
AND
AMOCO EGYPT OIL COMPANY
TO INCORPORATE AN ADDITIONAL AREA
IN THE GULF OF SUEZ UNDER THE CONCESSION
AGREEMENT**

SIGNED BY VIRTUE OF LAW NO. 15 of 1976

THIS AMENDING AGREEMENT is made this
29th day of December, 1987 by and
between the ARAB REPUBLIC OF EGYPT (the "A.R.E."),
the EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION,
a legal entity created by Law No. 167 of 1958 as amended
("EGPC"), and AMOCO EGYPT OIL COMPANY, a company
organized and existing under the laws of the State of Delaware,
United States of America ("AMOCO").

WITNESSETH :

WHEREAS, the Parties have entered into a Concession
Agreement for Petroleum Exploration and Production (the
"Concession Agreement"), which Concession Agreement was
authorized by Law No. 15 of 1976, and effective the first day of
July, 1975, and which Concession Agreement was amended by
agreement authorized by Law No. 105 of 1983, and effective the
twenty-third day of August, 1983 ;

WHEREAS, it is presumed that reservoirs located in the
Area subject of the Concession Agreement may extend into the
adjacent Additional Area more fully described herein ; and

وحيث أن الهيئة وأموكو تتفقان على أنه من المرغوب فيه تعديل اتفاقية الالتزام من أجل ضم المنطقة المتاخمة سالففة الذكر واتاحة تنفيتها واستغلالها بمعرفة أموكو والهيئة ، وذلك وفقا للأوضاع السليمة المرعية دوليا في حقوق البترول وكذا أصول الهندسة البترولية المقبولة دوليا ، وطبقا للمبادئ الخاصة بحسن الاستغلال والمحافظة على الثروة المعدينية الواردة في الباب العاشر من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٥٣ بشأن المناجم والمحاجر .

لذا ، فقد اتفق الأطراف على ما يلى :

١ - تعديل ، بموجب هذا ، اتفاقية الالتزام :

(أ) بإدراج ما يلى في نهاية نص الملحق «أ» الذي سيعتبر جزءا من هذا الملحق . «بالإضافة إلى المنطقة المبينة في مكان آخر من هذا الملحق ، تتضمن المنطقة التي تتناولها وقسرى عليها هذه الاتفاقية المنطقة النازلة «المنطقة الإضافية» :

١ - القطاعالجزئي ٣٢٨ (السابق التخلى عنه) وأجزاء من القطاع ٣١٧ (السابق التخلى عنه) والقطاع ٣١٨ ويتكونون من مسطح مساحته التقريرية ثلاثة وعشرون كيلو مترا مربعا وأربعة وستون من المائة (٢٣٦٪) من الكيلو مترا المربع حيث سيتم ضمهم للقطاع ٣٢٧ في المنطقة الجزئية «ب» بحيث يشكلان معا قطاعا واحدا في عقد التنمية الذي يغطي القطاع ٣٢٧ المذكور .

٢ - جزء من القطاع ٢٩٣ ويكون من مسطح مساحته التقريرية كيلو مترا واحدا مربع وأربعة وثلاثين من المائة من الكيلومتر المربع (٣٤٪) ، ويتم ضمه إلى القطاع ٣٠٢ في المنطقة الجزئية «د» بحيث يشكلان معا قطاعا واحدا في عقد التنمية الذي يغطي القطاع ٣٠٢ المذكور .

WHEREAS, in accordance with good international oil field practices and accepted international petroleum engineering principles and pursuant to the principles of sound exploitation and conservation of mineral resources laid down in Chapter 10 of the Regulations implementing Law No. 66 of 1953 on Mines and Quarries, EGPC and AMOCO agree that it is desirable to amend the Concession Agreement in order to incorporate the aforementioned adjacent Additional Area and to provide for its development and exploitation by AMOCO and EGPC ;

NOW, THEREFORE, the Parties agree as follows :

i. The Concession Agreement is hereby amended -

(a) By inserting the following at the end of the text of Annex "A" of which it shall be considered as part :

"In addition to the Area as described elsewhere in this annex, the Area covered and affected by this Agreement includes the following area (the "Additional Area") :

(i) Fractional Block 328 (previously relinquished) and portions of Blocks 317 (previously relinquished) and 318 consisting of approximately twenty-three and sixty-four hundredths (23.64) km² of surface area, which shall be joined with Block 327 in Sub-Area "B" to form a single block in the development lease covering the said Block 327 ;

(ii) A portion of Block 293 consisting of approximately one and thirty-four hundredths (1.34) km² of surface area, which shall be joined with Block 302 in Sub-Area "D" to form a single block in the development lease covering the said Block 302, and

٣ - أجزاء من القطاعات ٢٩١ و ٢٩٢ و ٣٠٠ و ٣٠١ وت تكون من مسطح مساحتها التقريرية اثنين كيلو متر مربع وسبعين وثمانين من المائة من الكيلو متر المربع (٢٨٧) ويتم ضمها الى القطاع الجزئي ٣٠١ في المنطقة الجزئية (د) بحيث يشكلان معاً قطاعاً واحداً في عقد التنمية الذي يغطي القطاع الجزئي ٣٠١ المذكور.

وفيما يلي احداثيات نقاط أركان المنطقة الاضافية :

| نقط (١) | خط عرض | خط طول | متوجهة إلى |
|---------|---------------|---------------|--|
| ١ | ٢٨°١٣' ٣٣,٥٨٤ | ٣٣°٣٢' ٤٧,٣١٨ | شرقاً إلى النقطة ٤ |
| ٢ | ٢٨°١٣' ٢٨,٣٤٥ | ٣٣°٣٧' ٢٤,٣٠٤ | محاذاة خط المياه العالمية للشاطئ الشرقي للخليج السويس إلى النقطة ٣ |
| ٣ | ٢٨°١٠' ١١,٩٨٣ | ٣٣°٣٨' ٤٥,٩٦٥ | غرباً إلى النقطة ٤ |
| ٤ | ٢٨°١٠' ١٥,٤٣٤ | ٣٣°٣٥' ٤٥,٨٠٢ | شمالاً إلى النقطة ٥ |
| ٥ | ٢٨°١٢' ٥٧,٦٨٦ | ٣٣°٣٥' ٤٩,٧٢٦ | غرباً إلى النقطة ٦ |
| ٦ | ٢٨°١٣' ٠١,١٢٢ | ٣٣°٣٢' ٤٦,٥٤٨ | شمالاً إلى النقطة ١ وهي نقطة البداية |

| نقط (٢) | خط عرض | خط طول | متوجهة إلى |
|---------|---------------|---------------|-------------------------------------|
| ٧ | ٢٨°١٨' ٤٣,٣٦٣ | ٣٣°١٦' ١٠,٩٢٢ | شمال غرب إلى النقطة ٨ |
| ٨ | ٢٨°١٩' ٠٠,٠٠٠ | ٣٣°١٦' ٠٠,٠٠٠ | غرباً إلى النقطة ٩ |
| ٩ | ٢٨°١٩' ٠٠,٥٧ | ٣٣°١٤' ٣٤,٤١١ | جنوباً إلى النقطة ١٠ |
| ١٠ | ٢٨°١٨' ٤٤,٩٦٤ | ٣٣°١٤' ٣٤,٠٩٥ | شرقاً إلى النقطة ٧ وهي نقطة البداية |

(iii) Portions of Blocks 291, 292 and 300 consisting of approximately two and eighty-seven hundredths (2.87) km² of surface area, which shall be joined with fractional Block 301 in Sub-Area "D" to form a single block in the development lease covering the said fractional Block 301.

Coordinates of the corner points of the Additional Area are as follows :

| (i) Point | Latitude | Longitude | Due |
|--------------|-----------------|-----------------|--|
| 1 | 28° 13' 33.584" | 33° 32' 47.318" | East to Point 2 |
| 2 | 28° 13' 28.345" | 33° 37' 24.304" | Along the high water line of the Eastern Shore of the Gulf of Suez to Point 3 |
| 3 | 28° 10' 11.983" | 33° 38' 45.965" | West to Point 4 |
| 4 | 28° 10' 15.434" | 33° 35' 45.802" | North to Point 5 |
| 5 | 28° 12' 57.686" | 33° 35' 49.726" | West to Point 6 |
| 6 | 28° 13' 01.132" | 33° 32' 46.548" | North to Point 1, which is the point of beginning. |

| (ii) Point | Latitude | Longitude | Due |
|---------------|-----------------|-----------------|--|
| 7 | 28° 18' 43.363" | 33° 16' 10.922" | Northwest to Point 8 |
| 8 | 28° 19' 00.000" | 33° 16' 00.000" | West to Point 9 |
| 9 | 28° 19' 00.057" | 33° 14' 34.411" | South to Point 10 |
| 10 | 28° 18' 44.964" | 33° 14' 34.095" | East to Point 7, which is point of beginning. |

| نقط (٣) | خط عرض | خط طول | متوجهة إلى |
|---------|--------------|---------------|-------------------------------------|
| ٩ | ٢٨°١٩'٠٠,٠٥٧ | ٣٤,٤١١°١٤' | جنوباً إلى النقطة ١٠ |
| ١٠ | ٢٨°١٨'٤٤,٩٦٤ | ٣٤,٠٩٥°١٤' | غرباً إلى النقطة ١١ |
| ١١ | ٢٨°١٨'٤٧,٩٤٤ | ٣٣,٧٠٤°١١' | جنوباً إلى النقطة ١٢ |
| ١٢ | ٢٨°١٧'٥٢,٦٠١ | ٣٣,٣٣°١١' | شمال غرب إلى النقطة ١٣ |
| ١٣ | ٢٨°١٧'٤٢,٠٠٠ | ٣٣,٢١,٠٠٠°١١' | شمالاً إلى النقطة ١٤ |
| ١٤ | ٢٨°١٩'٠٠,٠٠٠ | ٣٣,٢١,٠٠٠°١١' | شرقاً إلى النقطة ٩ وهي نقطة البداية |

وتعتبر «ب (٣)» خريطة للمنطقة الإضافية بمقاييس رسم ١ : ٤٠٠,٠٠٠ (٢٥٠,٠٠٠) تم تصغيرها فوتografياً من خريطة أصلية مقاييسها ١ : ١٠٠,٠٠٠ (١٠٠,٠٠٠) وجدير باللاحظة أن خطوط تحديد المنطقة الإضافية في «ب (٣)» لا يقصد بها إلا أن تكون مجرد خطوط توضيحية ومبذلة ولا تبين على وجه الدقة الموقع الحقيقي بالنسبة للأثار والمعالم الجغرافية الموجودة . وعلى ذلك فإنه من المفهوم والمتفق عليه أن الموقع الحقيقي للمنطقة الإضافية يجوز تحديده ومن ثم يجوز تصحيف وتعديل «ب (٣)» أو أيهما تبعاً لذلك ، وذلك وفقاً لما تسفر عنه عمليات المسح التي تجريها الهيئة بالاشتراك مع أموكرو وبموافقة الحكومة .

(ب) بأدراج الخريطة والنص المرفقين في شكل الجدول (١) من اتفاق التعديل هذا في نهاية الملحق «ب» الذي سيعتبر جزءاً من هذا الملحق .

| (iii) Point | Latitude | Longitude | Due |
|----------------|-----------------|-----------------|--|
| 9 | 28° 19' 00.057" | 33° 14' 34.411" | South to Point 10 |
| 10 | 28° 18' 44.964" | 33° 14' 34.095" | West to Point 11 |
| 11 | 28° 18' 47.944" | 33° 11' 30.704" | South to Point 12 |
| 12 | 28° 17' 52.601" | 33° 11' 29.569" | Northwest to Point 13 |
| 13 | 28° 17' 42.000" | 33° 11' 21.000" | North to Point 14 |
| 14 | 28° 19' 00.000" | 33° 11' 21.000" | East to Point 9, which is the point of beginning. |

“B (3)” is a map of the Additional Area of the scale 1:250,000 (reduced photographically from an original map of scale 1 : 100,000). It is to be noted that the delineation lines of the Additional Area in “B (3)” are intended to be only illustrative and provisional and do not accurately show their true position in relation to existing monuments and geographical features. It is therefore understood and agreed that the true location of the Additional Area may be determined, and “B (3)” may accordingly be corrected and/or amended, as a result of surveys made by EGPC in conjunction with AMOCO and approved by the Government”.

(b) By inserting the map and text attached as Exhibit I to this Amending Agreement at the end of Annex “B” of which it shall be considered a part.

٢ - تدفع أموالها للهيئة منحة توقيع غير قابلة للاسترداد قيمتها
ثمانمائة (٨٠٠) ألف دولار أمريكي في تاريخ سريان اتفاق
التعديل هذا .

٣ - باستثناء ما تم تعديله على وجه التحديد بموجب هذا ، فإن
اتفاقية الالتزام قتصر في التمتع بكامل القوة والأثر وفقا لما ورد
بها من أحكام .

٤ - يكون تاريخ سريان اتفاق التعديل هذا هو تاريخ توقيع
الأطراف عليه بعد اصدار السلطات المختصة في جمهورية لقانون
يرخص لوزير البترول والثروة المعدينة بالتوقيع على اتفاق التعديل هذا
مضيفا عليه كامل قوة القانون وأثره بازدينه من وجود أي تشريع
حكومي مختلف .

الهيئة المصرية العامة للبترول

شركة أموال لليزت مصر

عنها

عنهم

التاريخ

التاريخ

جمهورية مصر العربية

عنها

التاريخ

2. AMOCO shall pay EGPC a non-recoverable signature bonus of eight hundred (800) thousand U.S. Dollars on the effective date of this Amending Agreement.

3. Except as specifically amended hereby the Concession Agreement shall continue in full force and effect in accordance with its terms.

4. The effective date of this Amending Agreement shall be the date this Amending Agreement is signed by the Parties after a law is issued by the competent authorities of the A.R.E., authorizing the Minister of Petroleum and Mineral Resources to sign this Amending Agreement, and giving this Amending Agreement the full force and effect of law notwithstanding any countervailing governmental enactment.

AMOCO EGYPT OIL COMPANY

BY : _____

DATE : _____

EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION

BY : _____


DATE : _____

ARAB REPUBLIC OF EGYPT

BY : _____

DATE : _____

- ٥ -



ANNEX "B (1)"

PETROLEUM AGREEMENT
IN SOME MARINE AREAS IN
THE GULF OF SUEZ
AND
THE WESTERN DESERT
BETWEEN
A.R.E.
&
E.G.P.C.
AMOCO EGYPT OIL COMPANY

متحف مصر
الجامعة الأمريكية
في مصر - المكتب البريدي
العنوان البريدي
والعنوان البريدي
—
ج. ٦٣٠
ج. ٦
العنوان
ج. ٦
تركى أمريكى للرجال - س